وحجّة القولِ الأوّلَ أنّ الثقيلةَ أشدّ توكيداً من الخفيفة واصلُ التوكيدِ سابقٌ على زيادتِه والسابقُ أصلٌ للمسبوق وتخفيفُها من الأخرى يدلّ على أنّ الثقيلةَ أصلٌ فهي بأنْ تكونَ فرعاً على الخفيفةِ أولى من العكس ولأنّ التخفيفَ تصرّفٌ والحروف تبعد عنه .

مسألة .

لا تدخلُ النونُ الخفيفةُ على فعلِ الاثنين وجماعةِ النسوة وقال يونس والكوفيون يجوز .

وحجّةَ الأوّلين من وجهين أحدهما أنّ السماعَ لا يشهدُ به والقياسُ على الثقيلة متعذّرٌ لأنّ كلاً منهما أصلٌ يفيد ما يفيده الآخر ولا بدّ في الأصلِ المقيس عليه من اتّحاد العلّة وتماثلِ الحكمين .

والثاني أنه يلزم من ذلك جمعُ بينَ ساكنين والثاني غيرُ مدغم وذلك لا يجوز ولا يجوزُ تحريكُ الثّاني لأنّه يُخرج النون عن حكمها وهو السكون فلذلك لم تحرك هذه النون لساكن بعدها .

واحتجّ الآخرون بأنها نون توكيد فلحقت ما تلحقه الثقيلة واعترضوا على ما ذكرنا من وجهين .

أحدهما أن الألف فيها مدّ يشبه الحركة فيجوز وقوع الساكن بعدها